

قطاع المنافذ  
الإدارة العامة لتصاريح العمل  
لدى الهيئات الأجنبية

صورة  
شخصية  
مقاس ٦ × ٤  
لصاحب الطلب

نموذج رقم (٣)  
( تجديد شخصي )

بيانات تملأ بمعرفة الإدارة  
رقم القيد / .....  
تاريخ صدور الإذن / .....  
تاريخ انتهاء الإذن / .....  
رقم الوثيقة / .....

طلب تجديد إذن للعمل بهيئة أجنبية خارج  
البلاد طبقاً للقانون رقم ١٧٣ لسنة ١٩٥٨م  
والمعدل بالقانون رقم ٢٣١ لسنة ١٩٩٦م

بيانات الطالب

سرف الوثيقة  
المرفقات

- ١ -  
٢ -  
٣ -

الاسم رباعياً .....  
تاريخ الميلاد ..... جهة الميلاد ..... محافظة .....  
محل الإقامة ..... قسم / مركز ..... محافظة .....  
رقم البطاقة ..... شخصية / عائلية ..... الرقم المطبوع ..... جهة صدورها .....  
رقم جواز السفر ..... جهة صدوره ..... تاريخ صدوره ..... / ..... / ٢ .....  
المؤهل الدراسي وتاريخه ..... الوظيفة / المهنة .....  
رقم وتاريخ الإذن المطلوب تجديده ..... جهة صدورها .....

بيانات عن الهيئة الأجنبية

اسم الهيئة الأجنبية ..... جنسيتها .....  
مقر العمل ..... النشاط .....  
وظيفته بها ..... الراتب ..... توقيع الطالب .....  
الماليات .....  
رسم الخزنة .....

المعلومات

أقر أن البيانات السابقة صحيحة وتحت مسؤوليتي وبأنني لا أعمل بالحكومة أو قطاع الأعمال  
توقيع الطالب  
.....

رئيس  
قسم المعلومات والتوثيق

رقم القسيمة .....  
تاريخ القسيمة ..... / ..... / ٢٠ .....  
تاريخ نهاية الإذن ..... / ..... / ٢ .....  
رئيس قسم إصدار التصاريح  
.....

المراجع

المستلم

إيصال

استلمت أنا / ..... الطلب المقدم من السيد / .....  
بشأن طلب تجديد إذن العمل بهيئة أجنبية ( تعاقد شخصي ) .  
وقيد الطلب برقم ..... بتاريخ ..... / ..... / ٢ م

توقيع الموظف المختص

## القواعد الحاكمة لإجراءات طلب تجديد إذن العمل لدى الهيئات الأجنبية بالخارج ( تعاقد شخصى )

وفقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٢٤٨ لسنة ١٩٩٨ فى شأن تيسير الحصول على خدمة طلب تجديد إذن العمل بهيئة أجنبية خارج البلاد .

تلتزم الجهات الإدارية بالنموذج الصادر من وزير الدولة للتنمية الإدارية بالتعاون مع وزارة الداخلية بتحديد المستندات والأوراق المطلوبة والرسوم اللازمة لإجراءات طلب الحصول على هذه الخدمة والتوقيعات الزمنية التى تعلن فيها جهة الإدارة قرارها . ولا يجوز للجهات الإدارية طلب مستندات أخرى أو تحصيل رسوم أو تقاضى مبالغ تحت أى مسمى من المسميات غير الوارد النص عليها فى هذا النموذج مع الالتزام بإعلان رأى الإدارة إلى طالب الخدمة فى التوقيت المحدد لها ، ويلغى كل نص أو حكم يخالف ما يلى : -

### أولاً المستندات والأوراق المطلوبة :-

- صورة شخصية للطالب .
- جواز السفر للاطلاع عليه للتأكد من حصوله على تأشيرة الدولة التى سيعمل بها .
- الإذن السابق أو شهادة بدل فاقد صادرة من الجهة التى أصدرته .

### ثانياً : الرسوم والمبالغ اللازمة لأداء الخدمة :

- ١٠٠ جنيه لحملة المؤهلات العليا .
- ٦٠ جنيهها لغير حملة المؤهلات العليا .
- ثمن الوثيقة ١٠ جنيهات .

### ثالثاً : التوقيت الزمنى :-

- تعلن جهة الإدارة قرارها فى طلب هذه الخدمة
- للمواطنين من ٢٠ سنة إلى ٤٠ سنة فى مدة لا تتجاوز ٢٤ ساعة .
- للمواطنين فوق ٤٠ سنة فور تقديم الطلب .

\* صدر من وزير الدولة للتنمية الإدارية بتاريخ / / ٢٠